

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 343

محمد بن صالح العثيمين

طيب يا ارشاد ما تقول في رجل خطب مستدبر للناس نعم وهو كذلك تصلح ولكنه خلاف السنة. السنة ان يقصد تلقاء وجهه نعم ايهما افضل يا سعود اني قد طول الخطبة ويقصر - [00:00:00](#)

تقسيم طيب لو دعت الحاجة الى التطوير له ذلك لكن الافضل ان يكون الراتب هو التعصيم طيب نبدأ الدرس دليل الان قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل والجمعة ركعتان الجمعة - [00:00:22](#)

ركعتان بالنص والاجماع اما النص فان هذا امر متواتر مشهور عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يصلي الجمعة ركعتين فقط واما الاجماع فهو ايضا اجماع متواتر لم يختلف احد من المسلمين فيه - [00:00:38](#)

فالجمعة ركعتان وفي هذا دليل على ان الجمعة صلاة مستقلة وليست ظهرا ولا بدلا عن الظهر ومن زعم انها ظهر مقصورة فقد ابعد النجعة ومن زعم انها بدن عن ظهر فكذلك - [00:00:58](#)

بل الجمعة صلاة مستقلة لها شرائطها الخاصة ولها صفتها خاصة ولذلك تصلي ركعتان او تصلي ركعتين ولو في الحضر قال يسن ان يقرأ جهرا هذي مما تختلف فيه عن صلاة - [00:01:17](#)

الظهر انه تسنوا القراءة فيها جهرا اي ان الامام يجهر في القراءة من بين سائر الصلوات النهارية ونحن اذا تأملنا الصلوات الجهرية وجدنا انها الصلوات الليلية المكتوبة المغرب والعشاء والفجر - [00:01:36](#)

والصلاة وانها ايضا الصلاة ذات الاجتماع العام مثل الجمعة والعيد والكسوف والاستسقاء لان هذه يجتمع فيها الناس اجتماعا عاما فالسنة في الكسوف مثلا ان تصلي في الجامع يصلها اهل البلد كلهم - [00:02:01](#)

في مسجد واحد هذه السنة كذلك في صلاة الاستسقاء كذلك في صلاة العيد وكذلك في صلاة الجمعة والحكمة من ذلك انها يجهر في هذه الصلوات نوات الاجتماع العام الحكمة من ذلك هو اظهار الموافقة - [00:02:26](#)

والائتلاف التام لانه اذا كان الامام يجهر صارت قراءته قراءة للجميع فكأنه عنوان على ائتلاف اهل البلد كلهم واضح؟ اما في الليل فالحكمة من ذلك وانه قد يكون انشط للمصلين اذا سمعوا اذا استمعوا القراءة ولا سيما اذا كان الصوت جيدا والقراءة لذيدة فان الناس - [00:02:48](#)

سوف ينشطون اكثر ولاجل ان يتواطأ القلب واللسان من جميع الحاضرين طيب يسن ان يقرأ جهرا وقوله يسن ان يقرأ جهرا يؤخذ منه انه لو قرأ سرا لصحت الصلاة لكن الافضل جهرا - [00:03:18](#)

في الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين يعني يقرأ في الاولى بالجمعة ويقرأ في الثانية بالمنافقين ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم والمناسبة فيها ظاهرة اما الجمعة بالمناسبة اظهر من الشمس - [00:03:41](#)

لان فيها ذكر الامر بالسعي الى صلاة الجمعة واما المنافقون المناسبة ظاهرة من اجل ان يصحح الناس قلوبهم ومسايرهم الى الله تعالى كل اسبوع ينظر الانسان في قلبه هل هو من المنافقين او من - [00:04:01](#)

المؤمنين فيحذر ويظهر قلبه من النفاق وفيه ايضا من الفائدة الاخرى ان يقرأ اسماع الناس او ان يقرأ اسماع الناس التحذير من المنافقين كل جمعة لان الله قال فيها عن المنافقين هم العدو فاحذرهم - [00:04:20](#)

وهذا مناسبة تامة وله ان يقرأ يسبح والغاشية ثبت ذلك ايضا في صحيح مسلم ان الرسول يقرأ يسبح والغاشية فهل يجمع بين السورتين او هذه مرة وهذه مرة نقول هذه مرة وهذه مرة - [00:04:43](#)

فان الذي ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يقرأ اما هذا واما هذا فالسنة ان يقرأ مرة بهذا ومرة بهذا ولكن لو ان الإنسان راعى احوال الناس فصار في ايام الشتاء الباردة - [00:05:08](#)

يقرأ بيسبح والغاشية لان الناس ربما يحتاجون الى التبول بواسطة البرودة وفي ايام الحر الشديد ايضا يقرأ يسبح والغاشي لان لا سيما اذا كان المسجد ليس فيه تبرير كافي فيقرأ يسبح والغاشية من اجل - [00:05:26](#)

التسهيل عليهم وذلك ان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما. والقاعدة العامة في الشريعة الاسلامية هي اليسر - [00:05:54](#)

فاذا علمنا ان الايسر على المصلين النقرة بسبه والغاشية وذلك في شدة البر وشدة الصيف فالافضل ان نقرأ بهما وهي سنة ثابتة اما في الايام المعتدل الجو فينبغي ان يقرأ في هذا احيانا وبهذا احيانا - [00:06:09](#)

لئلا تهجر السنة لاننا نذكر ان بعض شيوخه كانوا يداومون على سبح وراشية لا يقرأون سواهم فلما قرئ بهم في سورة سبح الجمعة والمنافقين استنكروا هذا تنكروا هذا قال هذا تطوير - [00:06:31](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام نهى معاذًا عن التطويل نعم لماذا؟ لانها لما هجرت السنة صارت عند العامة كأنها بدعة الذي ينبغي للامة ان يراعوا السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:56](#)

اما سبح الغاشية فالمناسبة فيه مظاهر لان في سبه امر الله تعالى بالتذكير فقال فذكر ان نفعت الذكرى سيذكر من يخشى والامام قد ذكر في الخطبة فينبه الناس على انهم ان كانوا من اهل خشية الله فسوف - [00:07:14](#)

ليش فسوف يتذكرون وفي الغاشية واضح ايضا مناسبة ذكر يوم القيامة واحوال الناس فيها وجوه يومئذ قاشعة عاملة ناصبة ووجوه يومئذ ناعمة لسعيها راضية وفيها ايضا تذكير فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر - [00:07:35](#)

الحاصل ان قراءة النبي صلى الله عليه وسلم لهذه السور الاربعة لا شك انها من من اعظم المناسبات يقول في الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين من هم المنافقون المنافقون هم الذين يظهرون الاسلام - [00:07:56](#)

ويبطنون الكفر وان تسموا بالاسلام فهم كفار بل اخبث من الكفار وكل من اظهر حسنا وابطن سيئا فهو شبيه بهم ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام اية المنافق ثلاث اذا حدث - [00:08:16](#)

كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان طيب الجمعة فيها ايضا مناسبة عظيمة فين مسألة الامر بالسعي للجمعة وهي ان الله تعالى ذكر عن اليهود الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها لم يعملوا بها - [00:08:33](#)

ان مثله كمثل الحمار تحذيرا لنا من ان نكون مثلهم لان المسلمين لو انهم لم يحملوا القرآن اي لم يعملوا به صاروا مثل اليهود او اخبث منهم لان من ميز على غيره بفضل - [00:08:55](#)

كان تكليفه بالشكر اكثر وهذه الامة ميزت على غيرها بالفضل فكان الواجب عليها ان تكون افضل من غيرها عملا ففيها تحذير مثل الذين هم من التراث ثم الذين لم يحملوها كمثل الحمار - [00:09:16](#)

فيها تحذير لنا الا نحمل القرآن الكريم طيب يقول رحمه الله وتحرم اقامتها في اكثر من موضع من البلد الا لحاجة هذا ايضا من خصائص الجمعة يا خال اجمعنا اب - [00:09:38](#)

من خصائص الجمعة انها تحرم اقامتها في اكثر من موضع من البلد اما غير الجمعة فانها تصلى في الدور بالجوع ايش بده الدور الاحياء ففي حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ببناء المساجد في الدور - [00:09:59](#)

وان تنظف وتطيب في الدور يعني الاحياء ولهذا يقال دار بني فلان دار بني فلان اي حبيهم طيب اه ما سوى الجمعة يصلى في الاحياء كل حي يصلي في مسجده - [00:10:28](#)

غير الجمعة الجمعة يجب ان تكون في مسجد واحد لانها لو فرقت في مساجد الاحياء لانتفل معنى الذي من اجله شرعت الجمعة ولتفرق الناس ولصار كل قوم ينفضون عن موعظة تختلف عن موعظة الاخر - [00:10:45](#)

فيتفرق البلد ولا يشربون من نهر واحد واضح؟ وايضا لو تعددت الجمعة المقصود الاعظم وهو جمع المسلمين وائتلافهم لانهم لو تركوا

لو تركوا كل قوم يقيمون الجمعة في احياءهم في حيهم - [00:11:09](#)

لو تركوا كذلك ما تعارفوا ولا تآلفوا وبقي كل جانب من البلد لا يدري عن الجانب الاخر هذي من حكم الجمع الجمع ان يجتمع الناس في مكان واحد وعلى امام واحد - [00:11:36](#)

ويصدرون عن رأي واحد وان ويشربون من نهر واحد ولهذا لم تقم الجمعة اكثر في اكثر من موضع لا في زمن ابي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا في زمن الصحابة كلهم - [00:11:54](#)

ولا في زمن التابعين وانما اقيمت في القرن الثالث بعد مئتين وست وسبعين تقريبا فكان المسلمون الى هذا الزمن يصلون على امام واحد حتى ان الامام احمد سئل عن تعدد الجمعة فقال ما علمت انه صلي في المسلمين اكثر من جمعة واحدة - [00:12:10](#)
الامام احمد ما توفي سنة مئتين واربعة الى هذا الحد لا لم تقم الجمعة في اكثر من موضع من البلد اقيمت في بغداد اول ما اقيمت لما صار البلد تنشق - [00:12:34](#)

فيه نهر بين الشرق منه والغرب منه فجعلوا فيها جمعيتين لانه يشق ان يعبر الناس النهر كل اسبوع فجعلت اه جمعيتين وعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه في الكوفة اقام صلاة العيد في الصحراء - [00:12:50](#)

وجعل واحدا من الناس يقيم في المسجد الجامع داخل البلد للضعفاء فمن هنا ذهب الامام احمد رحمه الله الى ان صلاة الجمعة اذا كان لحاجة يجوز تعددها لحاجة على كل حال اقامتها في اكثر من موضع من البلد محرم - [00:13:11](#)

محرمة قد يقول قائل ما هو الدليل على التحريم نقول الدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما رأيتموني اصلي وحافظ النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة في مسجد واحد طيلة حياته - [00:13:33](#)

والخلفاء من بعده والصحابة من بعدي وهم يعلمون ان البلاد اتسعت ففي عهد عثمان اتسعت المدينة فجعل فزاد اذانا ثالثا جاء الاذان اول ثم اذان عند حضور الامام ثم الاقامة - [00:13:51](#)

ولم يعددوا الجمعة والجمعة في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ايضا كانت احياء العوالي بعيدة عن الجمعة ومع ذلك يحضرون الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان الجمعة لا بد ان تكون على امام واحد - [00:14:12](#)

وفي مكان واحد - [00:14:31](#)